

شرح صحيح مسلم (كتاب الزكاة: باب ثبوت أجر المتصدق وإن

وقعت في ..) | ج1 الشيخ مشهور بن حسن 03/5/4202

مشهور بن حسن آل سلمان

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه أجمعين. أما بعد فقد قال الإمام النبوي رحمه الله تعالى قبل ثبوت أجر المتصدق وإن وقعت الصدقة في يد غير أهلها. قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى حدثني - [00:00:00](#) السويدي بن سعيد قال حدثني حفص بن ميسرة عن موسى بن عقبة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رجل لتصدقن الليلة بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد زانية - [00:00:20](#) فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على زانية. قال اللهم لك الحمد على زانية لا تصدقن بصدقة صدقة. فخرج بصدقته فوضعها في يد غني. فاصبحوا يتحدثون تصدق على غني. قال اللهم لك - [00:00:38](#) الحمد على غني لا تصدقن بصدقة. فخرج بصدقته فوضعها في يد سارق. فاصبحوا يتحدثون تصدق على غني. فقال اللهم لك الحمد على زانية وعلى غني وعلى سارق. فاوتي قيل له أما صدقتك فقد قبلت. أما الزانية فلعلها تستعف بها عن زناها. ولعل الغني يعتبر - [00:00:58](#) سينفق مما اعطاه الله. ولعل السارق يستعف بها عن سرقة. ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره. مم. ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا. من يهده الله فلا مضل له ومن يضل - [00:01:28](#) فلا هادي له. وأشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له. وأشهد أن محمد عبده ورسوله أما بعد فهذا حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه لم يورده مسلم الا من طريق واحد وهو - [00:01:51](#) الذي سمعتموه وهو كذلك في صحيح الإمام البخاري ولم يورده البخاري الا من طريق واحد. وذكره ايضا في كتاب الزكاة. وهذا هذا الحديث من الأحاديث الشهيرة على السنة الناس وفيه فوائد عظيمة - [00:02:15](#) وفيه ما يلزم المسلم في أعماله القلبية والقلبية وفيه بيان لأحكام كلية وفرعية. نبدأ بالاسناد فالاسناد الذي معنا اسناد سداسي مدنيون. من أهل المدينة وأصحاب الصحيحين يبدأون بالاسانيد المدنية ان ذكروا الحديث من طرق متعددة - [00:02:40](#) وفيه ايضا رواية تابعي عن تابعيه. فابو الزناد يروي عن الأعرج وكلاهما مدنيان وابو الزناد هو عبد الله ابن دحوان. والأعرج هو عبدالرحمن ابن هرمز. والحديث رواه مسلم من طريق موسى ابن عقبة عن أبي الزناد - [00:03:24](#) وموسى بن عقبة هو ذاك الإمام الجليل الأزدي المدني صاحب كتاب المغازي وهو اول من الف في المغازي وكتابه بعد فترة طويلة من غيابه يسر الله عليه فطبع حديثا كتاب المغازي - [00:03:54](#) من تأليف موسى ابن عقبة والذي وجدناه قطعة كبيرة هنيئة مريئة من هذا الكتاب وأما حفظ حفص ابن ميسرة فهو العقيلي. ويروي عن حفص شيخ الإمام مسلم المسمى المعروف بسويد ابن سعيد الحدثن. نسبة الى الحديث وهي على الفور - [00:04:19](#) في العراق وكان سويد قد عمي ولما عمي اصبح يتلقن وهو سلوط فالاسناد حسن واعلم علمني الله واياك ان مسلما يعلم بسنده من خلال سويد بن سعيد سيخرج الحديث عنه حتى لا ينزل ان روى عن غيره باسناد اطول وعلماء الحديث - [00:04:49](#) يتقصدون العلوة والكلام في سويد شيخ مسلم لا يضر. لان الحديث قد اشتهر ورواه جمع كبير من رواية أبي الزناد عن الأعرج عنه أبي هريرة ومن احسن الروايات واهنئها رواية الإمام النسائي المسلسلة - [00:05:23](#)

في رواية النسائي من طريق شعيب بن ابي حمزة وهي عند البخاري ايضا لكن رواية النسائي من طريق شعيب ابن ابي حمزة قال حدثني ابو الزناد حدثه عبدالرحمن الاعرج مما ذكر انه سمع ابا هريرة رضي الله تعالى عنه - [00:05:53](#)

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فساق الحديث. فالرواية مسلسل بالتهديث من ابي الزناد بل من الراوي عن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. والتسلسل بالتهديث مما يؤمن فيه - [00:06:18](#)

افة التدليس ويكون هذا السماء شرط شرطا من شروط صحة الحديث كما هو معلوم في علم الاحاديث قال قال رجل لاتصدقن الليلة. قال رجل اخرج احمد في المسند من طريق ابن لهيعة عن الاعرج به بالاسناد - [00:06:42](#)

عن ابي هريرة قال قال رجل من بني اسرائيل زاد احمد في زاد احمد في المسند قال رجل من بني اسرائيل فهذا الرجل وهذه القصة قصة بني اسرائيل وساقها مسلم والبخاري سيقا - [00:07:09](#)

للاعتقاد. وفي هذا دليل على ان شرع من قبلنا مقبول في شرعنا ما لم يكن هنالك دليل يناقضه او يصدمه وشرع من قبلنا مع شرعنا على صور والوان وضروب. الصورة الاولى ليرد الامر في شرع من قبلنا ويرد ايضا - [00:07:35](#)

في شرعنا ما هو شرع لنا باتفاق من غير خلاف من مثل قول النبي صلى الله عليه وسلم ضحوا فانها سنة ابيكم ابراهيم فالتبي امرنا بقوله صلى الله عليه وسلم ضحوا فهو فهي من ديننا. الاضحية من ديني. وقص الله علينا عن ابراهيم وفديناه بذبح عظيم - [00:08:04](#)

والنبي صلى الله عليه وسلم قال ضحوا فانها سنة ابيكم ابراهيم فهذا مما ورد في شرع من قبلنا وجاء في شرعنا ما يؤكد. وهذا امر متفق عليه انه من شرعنا. وورد - [00:08:30](#)

في شرع من قبلنا ما لم يرد في شرعنا كحالي من شدد الله عليهم ومر هذا بنا في كتاب الطهارة في صحيح مسلم من حديث ابي موسى الاشعري رضي الله تعالى عبد ان النجاسة كانت اذا صابت الثوب عند بني اسرائيل - [00:08:46](#)

كان طهارتها ان تقص وان تقطع. ولا يكفيها الماء. هذا ورد في شرع من قبلنا وورد في شرعنا ما هو على خلافه الصورة الثالثة التي يشملها هذا الحديث وتشملها صور كثيرة جدا - [00:09:09](#)

وهي المرادة في مبحث شرق من قبلنا هل هو شرع لنا ام لا وقال اهل العلم اذا ورد شيء في شرع من قبلنا على لسان نبينا صلى الله عليه وسلم او ورد في كتاب ربنا وجاء الاقرار وعدم النقد ولا يوجد شيء يخالفه - [00:09:29](#)

فالاصل فيه انه شرع لنا وان ما فائدة هذا الاخوة؟ الاصل فيه انه شرع من قبلنا. فها هنا عمل قلبي عمل فيه اخلاص وتوجه الى الله تعالى والظاهر انه وضعها هذا الرجل الصدقة في غير مكانها - [00:09:51](#)

وكان مخلصا وعلامة الاخلاص ان المخلص ان فعل شيئا فلم يضعه في مكانه فانه لا سيحاول ويكرر المرة تلو المرة. وهذا الذي حصل مع هذا الرجل. صدق المرة الاولى فعلم ان الله لم - [00:10:19](#)

يوفقه لان يضعها في مكانها. ثم الثانية ثم الثالثة فاوتي في منامه انه مقبول عند الله عز وجل. وهذه فائدة اخرى وهي مهمة واكتفي يعني هذا الكلام الموجز وهو من اهم المهمات على الاطلاق حول هذا الحديث. الاعمال نفعل - [00:10:43](#)

من اجل حق لا اله الا الله فكلمة لا اله الا الله مفتاح والمفتاح لابو اسنان واسنان هذا المفتاح الاعمال والاعمال جزء من الايمان. ولا يدخل اليقين القلب الا مع العمل. فكل من رام ان يحصل درجة اليقين من غير عمل - [00:11:07](#)

فهو واه وانما افعالنا نفعلها حتى يتأكد لا اله الا الله وحق لا اله الا الله في القلب لذا الله جل في علاه امرنا بالصلاة والزكاة والصيام والحج كل هذا من اجل لا اله الا الله. وكل هذا له صلة عميقة بلا اله الا الله - [00:11:40](#)

هذا الحديث يفيدنا فائدة مهمة جدا لو ان عبدا اتى بسورة العمل على الوجه الذي يحبه الله. ولكن في باطن العمل كان باطن العمل على سورة تناقض شرع الله فأتى بالصلاة والزكاة - [00:12:01](#)

بنية فاسدة سورة العمل سورة صحيحة هذه الصورة نتقل الان للصورة الثانية. الصورة الثانية اتى بعمل في باطنه موافق لشرع الله ولكن في ظاهره خالف امر الله هو مخلص ولكن في عمله ما وضع - [00:12:28](#)

هذا العمل في المحل الذي اوجبه الله مثل الصدقة على غني. الصدقة على مومس على زانية صدق على فارق هل يقبلها الله في هذا الحديث قيده الله الله يقول ايها احسن؟ - [00:12:57](#)

ان يستقيم لك الظهر ام الباطن قلت الجواب الواجب ان يستقيم الظاهر مع الباطن الظاهر توضع الصدقة في مكانها على نحو ما شرع الله والباطن ان تكون خالصة لله تعالى - [00:13:19](#)

لكن لو اضطررنا للمقابلة في المصاضلة بين امرين بين قسيمين ظاهر صحيح مع فساد باطن وباطن صحيح مع فساد ظاهر. ايهما الاحب عند الله عز وجل؟ ايه هو الاحب؟ الباطن الصحيح - [00:13:39](#)

الباطن الصحيح. فالله عز وجل لا يستفيد من اعمالنا انما هي اعمالكم احصيتها لكم نحن نستفيد من اعمالنا وفائدتنا من اعمالنا ان تكون خالصة لله اولا فاذا ما كانت خالصة لله حبطت - [00:14:02](#)

فاذا كانت خالصة لله ووضعت في غير مكانها قبلت لانها من حق لا اله الا الله من الاخلاص شرط من شروط اركان العمل ومن حق لا اله الا الله. ومن حق لا اله الا الله - [00:14:25](#)

من حق اشهد ان محمدا رسول الله ان يكون العمل موافقا سنته صلى الله عليه وسلم من العلماء الربانيون يفرقون شيخ الاسلام يقول رجل جاهد جلس مع قوم يذكرون ذكرا بدعيا - [00:14:44](#)

بدروش و بنطوا بالافكار البدعية فهل يؤجر ايش الجواب؟ العلماء الصادقون المنصفون يفصلون فيقولون يؤجر على نيته ويحاسب على خلاف سنة نبيه صلى الله عليه وسلم فالذين يعملون على افساد الاعمال الظاهرة - [00:15:05](#)

باقوام يقاتلون يهود مثلا فيدخلون في قلوبهم ويفسدونها هذا ليس الصنيع الموفق لو ورثت ان تدخل في قلوب العباد اتجعل العباد فجرة فسقى وهاد الرسالة لنا في ظاهر الاعمال وباطن الاعمال هي لله سبحانه وتعالى. فهذا الرجل - [00:15:42](#)

فعل فعلا في ظاهره في الاعمال الباطنية تصدق في ثلاث مرات ووضع الصدقة في غير محلها ولكن في عمله الباطن كان صادقا في نيته واخلاصه كان صادقا فالله جل في علاه قال - [00:16:12](#)

كيف قبل منك؟ ايضا هذه تحتاج الى وقفة تأتينا باذن الله تعالى قال النبي صلى الله عليه وسلم قال رجل كما قلنا عند احمد من بني اسبان لاتصدقن الليلة بصدقة - [00:16:36](#)

لاتصدقن من باب الالزام وهذا الالزام كالندر ولذا صلح ان تكون هذه الصدقة من الواجبات كيف كانت هذه الصدقة واجبة لقوله لاتصدقن لاتصدقن ندر ندر ان يؤدي صدقة فهذه الصدقة ليست مندوبة - [00:16:58](#)

هذه الصدقة واجبة كيف كانت واجبة باخذه العهد على نفسه بقوله لاتصدقن صدقة لا تصدقن بصدقة. ما علقها الاصل في النذر ان يكون مطلقا لله والنذر المشروط يستخرج من البخيل - [00:17:33](#)

في كراهية النذر اذا كان مشروطا اما ان تقول لا تصدقن بصدقة لاصلين لاصومن ويكون هذا من غير شرط فهذه عبادة ومدح الله اصحابها بقوله ويوفون بالنذر فهذا الوفاء بالنذر هو اخذ على نفسه صدقة وكانت هذه الصدقة واجبة - [00:17:58](#)

لاتصدقن الليلة وصدق في الليل هذا صنيع من يحرص على الكتمان ولا يصنع الكتمان الا من كان حريصا على الاخلاص وعدم ارضية وخص الليلة الليلة بالصدقة يتصدقن بصدقة يعني لاجرجن من بيتي - [00:18:23](#)

ولا ابحتن عن فقير واضح صدقتي في يده خص الليلة الخروج حتى لا يراه احد قل لاتصدقن الليلة بصدقة المراد صدقة خالصة لوجهه سبحانه وتعالى صدقة عظيمة لها موقع عظيم. وفان قرننا الله عز وجل فالقبول عظيم وله بركة - [00:18:52](#)

ما بعدها من بركة وكفى بالصدقة ان تقي مصارع السوء. وذكرت لكم اكثر من مرة ان الصدقة التي تقي هي الصدقة التي يضعها الغني بنفسه في يد الفقير دون وكالة او واسطة - [00:19:22](#)

كما ثبت عن الحسن البصري رحمه الله تعالى. قال اتصدقن الليلة بصدقة؟ خرج خرج من بيته وجاهد الصدقة وحملها والصدقة اما طعام واما شراب الصدقة مبهمة في الحديث لكنها عطية يعطيها الغني للفقير - [00:19:42](#)

بنية صادقة والاصل في الصدقة ان توضع بيد الفقير اصلته فخرج من بيته بصدقته فوضعها في يد زانية وهو لا يعلم رأى امرأة

فحسبها فقيرة ما تحرى الصدقة كما ينبغي - 00:20:12

لكن تحرى الصدق مع الله عز وجل فوفق له رؤية امرأة زانية هو وضعها في يدها وهو لا يعلم فاصل ابو حماس يتحدثون اخبرت من حولها فلان اعطاني صدقة وشأن - 00:20:43

الزواني واهل اهل المعاصي لا يحفظون احوالهم ولا السنتهم فاصبحت تتندر به عند بعض جلسائها فشاع الخبر وذاع واصبح الناس يتحدثون في الصباح ويقولون من يحدث بعضهم بعضا على وجه الاستكبار او على وجه التعجب - 00:21:18

يحدث بعضهم بعضا تصدق الليلة على ذلك ناس يتندرون ويستكبرون ويتعجبون ويقولون من عجب امر الله ان يضع متصدق صدقته في يد زاني والطاهر ان حال من قبلنا ان الصدقة كانت مختصة باهل الحاجة - 00:21:43

وهذه امرأة ليست من اهل الحاجة فاصبحوا يتردون ولذا وقع التعجب والكلام على وجه الاستغراب او الاستكبار فلما بلغ هذا المخلص ما هو موقف المخلص ان فعل فعلا وكان موفقا في فعله - 00:22:16

كان مخلصا في فعله وفقه الله تعالى بالاخلاص ماذا يقول ماذا يفعل انظر الى حال المخلص ان عمل عملا ووضع ووضع في غير مكانه قال اللهم لك الحمد لم يقل اللهم الحمد لك - 00:22:41

اللهم لك الحمد. قدم الخبر عن المبتدأ وتقديم الخبر على المبتدأ يفيد الحصر الحمد لك الحمد لك في كل الاحوال الحمد لك بالتوفيق للطاعات والحمد لك ان وفقتني لان اعمل طاعة ولكني ما وضعتها في مكانها - 00:23:06

فالحمد لك على كل حال. فحمد الله تعالى وهذه اشارة الى اخلاصه وان وضعتا وان وضع الصدقة في غير مكانها قال اللهم لك الحمد على زانية كان ذلك بارادتك لا بارادتي - 00:23:30

فسلم امره لله تعالى ولم يتضرر في صدقته هذه واستسلم لامر الله عز وجل قال الحمد لك على زاني المخلص اخلاصه يجره الى عمل صالح. لا يجعله ينقطع. فحمد الله على كل حال - 00:23:56

واستشعر ان هذا العصيغ ابتلاه الله تعالى به ثم قال على صنيعه قال لاتصدقن الليلة بصدقة قال لاتصدقن الليلة بصدقة ثانية غير الصدقة الاولى. المخلص لا ينقطع الذي ينقطع المرئي. المرئي لا يمكن ان يثبت - 00:24:27

علامة الاخلاص عند العقلاء ان يثبت الانسان على عمله والا يكون متلونا بفاخر الزمان يصبح الانسان مؤمن ويمسي كافر يمسي مؤمن يصبح كافر كثرة التقلب وهذا دلالة على عدم الاخلاص. المخلص حاله مع ربه - 00:24:57

في السر والعلن في القول والعمل حاله وهو. فقال لاتصدقن بصدقة اخرى على وجه فيه اخلاص فخرج بصداقته في الليل او في جوف الليل فوضعها في يد غني فاصبح الناس يتحدثون كما فعلوا في الزاني - 00:25:24

فيقولون من عجب امر هذا الرجل رأى رجلا غنيا فوضع الصدقة بيده. والصدقة لا تعطى للغني وضعه ووضع هذه صدقته في يد غني وهو ليس بمحتاج فقال بلغه الخبر فقال اللهم لك الحمد على غني - 00:25:59

حمد الله تعالى على ان وضع الصدقة في يد غني ثم قال لاتصدقن بصدقة لاتصدقن بصدقة ثالثة غير التي وضعتها في يد الثانية وغير التي وضعتها في يد غني - 00:26:24

لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته اي خرج من بيته بصداقته في الليل فوفق لرؤية رجل للساق رجل لص فارق فرأى فاعطاه فوضع الصدقة في يده فاصبح الناس يتحدثون وصدق على سارق - 00:26:49

من عجب الامر ان هذا الانسان لص شاء فلان ووضع الصدقة في يده. فقال اللهم لك الحمد على زان وعلى غني وعلى سار فاوتي فقيل له. فاعطي ما معنى فاوتي هذا الرجل؟ هذه الرواية - 00:27:16

نحتاج للتفصيل والتفصيل موجود في رواية عند الطبرادي في مسند الشاميين فيها تفصيل وروايته فساءه ذلك ساءه ان يضع صدقة ولكن يا رب لك الحمد لك الحمد الذي لا يحمد على مكروه سواك - 00:27:56

مساءه ذلك فاتي به في منامه وادي الطبران واتي به في منامه. فقيل له اما صدقتك فقد قبلت المنام الصواب فيه وسط بين طرفين طرف لا يعتد به ولا يقيم له وزنا - 00:28:22

وهذا شأن رؤوس المعتزلة وقوم يبالغون فيه ويغالون ويجعلون المنام كالنص ويعتبرونه ويعتدون به في كل حال وكلا الفريقين ذميم والصواب قول وسط بين القولين. فالمنام يستأنس به وليس لا شيء - [00:28:56](#)

المنام يستأنس به. مذهب اهل السنة فيعتد به استئناسا وليس دليلا مستقلا كالألهام كذلك الألهام استأنسوا به المعتزلة لا يرون به لا يرون له وزنا الصوفية يرون ان المنام يعتد به - [00:29:38](#)

وكثير من الخرافات التي راجت وشاعت وقامت عليها اعمال بعض الخلق في هذا الزمان وهو اثر من اثار صوفية بسبب المنامات خروج تبليغ قائم على منام شيخ التبليغ رأى مناما - [00:30:11](#)

اصبح شريعة فنقول لاخوانا الخروج وسيلة لا يروونه وسيلة يروونه غاية ويحددونه بايام ويحددونه بمراسم اذا انا خرجت وجئت الى مسجد حيي في سنن الخروج يحرم علي ان اعود الى بيتي. ابي ينازع حرام عليك تروح على بيتك - [00:30:30](#)

ابي نازع يريد ان ان اودعه ممنوع الخروج من اين هذا الخروج؟ من اين هذا التشريع؟ من ام منامات الشاهد ان المنام مخطئ من الغاه ولم يرفع به رأسا ومخطئ من اعتمده وجعله شريعة - [00:30:55](#)

وانما المنام انما هو للاستئناس طيب قال فاوتي به في منامه فقيل له اما صديقتك فقد قبلت قيل فاتي به في كتب الشروح قيلت اقوال غير المنام ولكن اتي به فساءه ذلك واتي به في المنام رواية صحيحة اخرجها الطبراني من طريق شعيب - [00:31:27](#)

ابن ابي حمزة عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة اسناد صحيح قيل صنع هاتف او قيل اخبره نبي وقيل افتاه عالم من العلماء وقيل ان ملكا حدثه يقظة - [00:32:02](#)

فجاءه ملك وقال له اما صدقتك فقد قبلت فقيل ملك خبره وقيل هاتف سمع هاتفًا يهتف يقول له يا فلان قبلت صداقتك وهذا كله مع وجود النص ليس بصواب هذه اقوال تقال - [00:32:30](#)

قيلت في من قال له والصواب ان الذي قال له انما هو في المنام قيل له اما صدقتك فقد قبلت فلا تتأسف لا نتأسف على ما صمت فانها لا تخلو من اجر - [00:32:54](#)

ومن ثواب عند الله عز وجل وفي هذا اشارة الى بركة التسليم والتفويض لامر الله. وعدم التضجر من الاعمال. المخلص لا يتضجر يسلم ويفوض امره لله سبحانه وتعالى ثم جاء التفصيل والتفصيل مهم. في بركة - [00:33:20](#)

صنيع هذا الانسان. وبركة صنيع هذا الانسان اسمع ما ورد في الحديث والاما الزانية فلعلها تستعف بها عن زناها ان كان الزنا من اجل ضرورة وحاجة. وفي هذا اشارة الى ان النساء لما يضيّقوا بهن الحال - [00:33:50](#)

ولا يكون هنالك تقوى لله عز وجل فانها تعمل لان تتكسب بفرجها فقيل له لعل اما الزانية فلعلها تستعف بها على زناها واما الغني يعتبر يتعظ ويتذكر فينفق مما اعطاه الله. في هذا ايماء مهم جدا - [00:34:16](#)

الى ان بعض الناس يترك فعل الخير غفلة ودهولا الغفلة سبب كبير من اسباب ترك كثير من الناس الاعمال الصالحة فقيل له ولعل الغني يعتبر فينفق مما اعطاه الله ولعل السارق يستعد بها - [00:34:44](#)

يستعد يمتنع بسبب هذه الصدقة عن سرقة يستحق بها اما مطلقا او يستعد بها مدة اكتفائه بهذه الصدقة الحديث اخرج البخاري برقم الف واربعمئة وواحد وعشرين بوب عليه تبويبا حير العلماء - [00:35:17](#)

ذكره في كتاب الزكاة هل الصدقة التي فعلها هذا الرجل صدقة واجبة ام نافلة لانها ندر خضعنا السيدات فبوبوا عليه الامام البخاري بقوله باب اذا تصدق على غني وهو لا يعلم - [00:35:46](#)

باب اذا تصدق على غني وهو لا يعلم لو ان رجلا تصدق بصدقة وهو لا يعلم انه غني فهل يعتد بها ام لا يعتد البخاري ما قال كلمتان باب اذا تصدق على غني وهو لا يعلم - [00:36:16](#)

وهذا مما وقع فيه العبد قد تبرأ ذمته وهو لم يضع الشيء بشروطه على وجه التمام والكمال وكان ذلك بسبب عدم علمه لو ان رجلا مثلا وهذا امر ممكن - [00:36:48](#)

صلى صلاة وهو لا يعلم انه على غير وضوء وقائم عنده انه متوضأ وهو في حقيقة امره ليس بمتوضأ ثم مضت الصلاة هل يؤاخذ

عليها لا يؤخذ عليه بناء على عموم المقتضى - 00:37:15

رفع عن امتي النسيان ورفع المؤاخذه ورفع التكليف وكذلك من تصدق على غني او على مومس او على لص وهو لا يعلم فهذا وهو لا يعلم كان يعلم فهذا لا يجزئ - 00:37:41

ومن كان لا يعلم فهذا ما وقع فيه خلاف نسمع كلام الشارح ثم نبسط المسألة بسطا فيه سعة ان شاء الله قال الامام النووي رحمه الله تعالى باب ثبوت اجر المتصدق وان وقعت الصدقة في يد فاسق ونحوه - 00:38:05

في حديث المتصدق على سارق وزانية وغني. وفيه ثبوت الثواب في الصدقة وان كان الاخذ فاسقا وغنيا. ففي كل وهذا في صدقة التطوع واما الزكاة فلا يجزئ دفعها الى غني والله اعلم. نعم - 00:38:29

دفعها للغني وهو يعلم انه غني. لكن لو كان لا يعلم كلام الامام النووي مجمل. وكلام الامام النووي يحتاج الى بسط وبسطه سائر الشراح فكلام ابي العباس القرطبي في كتابه المفهم شخصه مسلم قال بيان انه اذا دفع الزكاة الى غير مستحقيها ظانا استحقا -

00:38:49

سقطت عنه وضعتا الزكاة وهو ضال. هناك مسألة لها صور متفق عليها وصور فيها خلاف المتفق عليه اعطى رجل فقير وهو فقير زكاة مالك ثم مع مضي الزمن يصبح هذا الفقير غنيا - 00:39:15

عندما اعطيته الصدقة كان فقيرا فهذا باتفاق صدقة صحيحة ما لنا وشأن مستقبل هذا فقير الان وهم مستحقو الزكاة فاعطيته هذه صورة متفق عليها. الصورة الثانية المتفق عليها تعطي غنيا - 00:39:42

صدقة ما لك وتعلم انه غني فهذا لا تقبل صدقة هذه صورتان متفق عليهما. الصورة الان التي تشملها الحديث انك انك تضع الصدقة في غير محلها وتظن ان هذا محلها - 00:40:06

هل هذا يقبل او لا يقبل؟ يقبل. هذا يقبل من مثل وكلت صديق لك في دفع الصداقة لك صديق امين صاحب ديانة اعطيته مثلا الف دينار فقلت له هذه الالف دينار. صدق - 00:40:30

فاعطى جزءا منها لابيك وابوك فقير وانت تنفق عليه لكن هو في حد الفقر مع انفاقك عليه هل يجوز لك ان تعطي زكاة ملك لابيك طب هو اعطاه صدقة مالك وانت لا تعلم - 00:40:58

وتقبل وضعت في غير محلها ولكن من غير علمك فذلك لو وضعتها في يد غني او لص او زانية وانت لا تعلم الصورة الاولى لذا قال الامام ابو العباس القرطبي يستفاد من حديث صحة الصدقة - 00:41:23

وان لم توافق محلا. هذا الذي قلته لك ان العمل الباطن في الشرع مقدم على العمل الظاهر توافق محلا مرضيا. اذا حسنت نية

المتصدق فاما لو علم المتصدق ان المتصدق عليه يستعين بتلك الصدقة على معصية الله لحرم عليه ذلك - 00:41:53

فانه من باب التعاون مع الائم والعدوان تعطي رجل صدقة تطير. فيذهب فيشتري خمر لماذا نذهب بعيدا دائما من الخمر تعطي فقيرا فيشتري دخانا هذا وارد ولا مش وارد؟ وارد. كل من اعطيته صدقة مالي - 00:42:18

واعلم انه يدخن. انا اقول له حرام عليك الدخان وهذه الصدقة بين يديك لتشتري بها دخان فهو اشترى دخانا الوزر عليه والصدقة التي اعطيت اليه مقبولة الصدقة التي اعطيت اليه مقبولة وليست بمردودة - 00:42:43

لكن لو كنت تعلم علم يقين انه لن يفعل الا الحرام الخالص وجه واحد حرام حرام تعطيه. هذا تعاون عالائم والعدوان انظر الان

للحافظ ابن حجر. حافظ ابن حجر له كلام موجز - 00:43:09

ومن معه بعض الوقفات في كلامي وبينه الحافظ قال الحافظ موجه الامام البخاري تذكروا ان البخاري بوب على هذا الحديث بقوله باب اذا تصدق على غني وهو لا يعلم - 00:43:28

باب تذكر هذا الان بدنا نبدأ نناقش الحافظ يقول باب اذا تصدق على غني وهو لا يعلم. قال الحافظ ابن حجر في الفتح لا دلالة في الحديث على الاجزاء. ولا على المنع. هل هذا صحيح - 00:43:49

ليس بصحيح هل في الحديث اجزاء مع الحديث عند مسلم واضح فاوتي فقيل له اما صديقتك فقد قبلت هذا اجزاء وقال الحافظ

الحديث ليس فيه دلالة على الاجزاء ولا على المنع لان الحديث فيه دلالة على على الاجزاء قبلت - [00:44:08](#)

اوتي في المنام وقيل له قد قبلت قال ومن ثم ترجم البخاري على هذا الحديث بلفظ الاستفهام وقال باب اذا تصدق على غني وهو لا يعلم ولم يجزم بالحكم كلام الحافظ ان البخاري ترجم علي - [00:44:32](#)

بنطلب الاستفهام غير صحيح اعيد لكم المرة الثالثة طبيب البخاري قال باب اذا تصدق على غني وهو لا يعلم. اين الاستفهام؟ هو بلفظ فيه تعليق باختصار اذا تصدق على غني وهو لا يعلم - [00:44:56](#)

لم يذكر جوابا هل يقبل ام لا في رواية البخاري لكن في رواية الامام مسلم وقد اوتي في منامه وقيل له اما صدقتك فقد قبلت فهذا دليل على الاجزاء الصدقة الواجبة - [00:45:17](#)

وقوله لاتصدقن من باب الالتزام. فهي من الصدقات الواجبة فصارت الصدقة واجبة علي وقد قرر النبي صلى الله عليه وسلم قبول صدقة هذا المتصدق فدل الحديث على جزاء على اجزاء الصدقة - [00:45:42](#)

دل الحديث على اجزاء صدقة. طبيب شوف الان الثاني لصحيح البخاري. على الامام البخاري بعد هذا الباب قلنا قال باب اذا تصدق على غني وهو لا يعلم ما في استفهام - [00:46:08](#)

علقه على لا يعلم وترك الخبر هل فيه ازاء ابناء ومسلم؟ بين ان فيه اجزاء في رواية اخرى قال الامام البخاري بعد هذه الرواية قال باب اذا تصدق على ابنه وهو لا يشعر - [00:46:26](#)

بخاري بعد هذا الباب قال وهو قال باب اذا تصدق على ابنه وهو لا يشعر واورد هدية معا ابن يزيد قد كان ابي يزيد اخرج دنانير تصدقوا بها ووضعها عند رجل في المسجد - [00:46:45](#)

فجئت فاخذتها الولد اخذ صدقة ابيه. على عكس ما قلناه وهذا اوضح الوالد اعطى ورجل وكلهم بالصدقة والولد فقير يحتاج فجاء فاخذ صدقة ابيه يقول كان ابي يزيد اخرج دنانير تصدقوا بها فوضعها عند رجل في المسجد - [00:47:05](#)

فجئت فاخذتها هذا في البخاري برقم الف واربع مئة واثنين وعشرين فاتيته بها فقال ابي والله ما اياك اردت ما اردت ان تأخذها انت ما اياك اردت وخاصمت ابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:47:36](#)

فقال صلى الله عليه وسلم لك ما نويت يا يزيد. ولك ما اخذت معه لك ما نويت يزيد ولك ما اخذت يا معاذ جائزة الصدقة جائزة فلا يجوز ان يقال - [00:48:02](#)

اما الامام البخاري خرج هذا الحديث عن طريق الاستفهام ما في استفهام. في اقرار الرواية الاولى ليست عند البخاري. وانما يعني مسلم ولكن البخاري يلغز في تراجمه فذكر حديثا اخر فيه بيان الاجزاء في صدقة صدقة على الابن وهو لا يشعر - [00:48:27](#)

هذا كله يشير الى اجزاء صدقة وان الصدقة مجزئة. لكن نحافظ اثار سؤالا وهو مهم فقال في الفتح فان قيل ان الخبر انما تضمن قصة خاصة ومع الاطلاع فيها على قبول الصدقة بروية صادقة اتفاقية - [00:48:55](#)

فمن اين يقع تعميم الحكم الحديث ورد الاجزاء وعالم وعلمنا الاجزاء بروية خاصة للرجل حافظ الان يسأل سؤالا قال من اين لنا ان نعمم الحكم وان نقول ان جميع هذه الصدقات مقبولة - [00:49:22](#)

ما هو الجواب؟ الجواب جوا باء. قصة معن بن يزيد مع ابيه. ونفس الحادثة الجواب ان التنصيص في هذا الخبر على رجاء الاستعفاف علق الحكم على الاستعفاف وهو الدال على تعدي الحكم لكل رجل - [00:49:46](#)

سواء امرأة ما رأى في المنام او ان يقع الاستعفاف في اخر الحديث قال اه واما الزانية فلعلها تستحق ولعل الغني يعتبر ولعل السرقة يستعفف تعلق الحكم على الاستعفاف وتعليق الحكم على علة منصوصة تفيد دوران - [00:50:09](#)

الحكم مع العلة وجودا وعدمها. فاذا وجدت وجد الحكم واذا نسيته نسي الحكم فليست المسألة مسألة رؤيا رجل خاص ويرى رؤيا خاصة. وانما علق الحكم في اخر حديثي على الاستعفاف - [00:50:37](#)

وهذا وبهذا يتفق الكلام مع حديث معن ابن يزيد ويتفق مع القبول وان الحكم عام وليس بخاص لرجل وانه رأى رؤيا قبلت فيه آآ الحكم وفي هذا الحديث ايضا فائدة - [00:51:01](#)

اه استحباب اعادة الصدقة اذا وضعت في غير مكانها وايضا فعل الحكم مرة ثم مرة وفي هذا اشارة الى ان المخلص لا ينقطع عن عمله والاصل في الحكم انه للظاهر - [00:51:31](#)

حتى يتبين خلافه وظاهر الحديث ان الصدقة قد قبلت واجزأت وكذلك فيه بركة التسليم والرضا. وذم التضجر والتسخط بالقضاء ولذا قال بعض السلف قال مقولة حسنة يستفاد منها في هذا الحديث قال لا تقطع الخدمة - [00:51:55](#)

لا تقطع الخدمة ولو ظهر لك عدم القبول لو ظهر لك عدم القبول لا تقطع الخدمة. لا تقطع خدمة مولاك. والاستجابة لامره سبحانه وتعالى وفيه فضل صدقة اه السر وكذلك فضل الاخلاص - [00:52:23](#)

المسألة المذكورة العلماء فصلوا فيها اعني ان تضع الصدقة في يد غير مستحقيها واختتم درسي هذا بنقل ذكره الامام ابن قدامى في كتابه المغني والامام ابن قدامة كما تعلمون حنبلي المذهب - [00:52:48](#)

يقول اذا اعطى من يظنه فقيرا فبان غنيا فعن احمد فيه روايتان. احدهما يجزئه اي تسقط عنه الزكاة. ولا تجب عليه الاعادة. واختار واختارها ابو بكر وهذا قول الحسن البصري وابو عبيد القاسم بن سلام وابي حنيفة لان النبي اعطى الرجلين الجليدين وقال ان شئتما - [00:53:13](#)

اعطيتكما ولا حظ فيها لغني ولا لقوي مكتسب جاك شاب اطلب الصدقة وهو جند. تعطيه. كما قال النبي صلى الله عليه وسلم قال لهما ان شئت ما اعطيتكما. ولا حظ فيها - [00:53:38](#)

جميل ولا لقوي مبتسم وقال للرجل الذي سأله الصدقة ان كنت من تلك الاجزاء اعطيتك حقه. ولو اعتبر حقيقة لما اكتفى لقولهم ثم قال الرواية الثانية لا يجزئه. وعليه الاعادة. لانه دفع الواجب الى غير مستحقه. فلم يخرج من عهده - [00:53:59](#)

كما لو دفعها الى كافر وهذا قول جماعة من اهل العلم وبه قال الامام الشافعي والثوري والحسن بن صالح وابو يوسف وابن المنذر ابو الراجح فيما تبين معنا من خلال تبويب الامام البخاري ومن خلال الرواية التي عندنا ان الانسان ان وضع - [00:54:20](#)

الصدقة في غير محلها وهو يظن ان صاحبها مستحق لها فقد برئت ذمته واجزأت عنه قبلها الله سبحانه وتعالى. هذا هو الراجح في المسألة والله سبحانه وتعالى اعلى واعلم طيب نكتفي اه هذا المقدار من الشرط في هذا الدرس - [00:54:46](#)

اه وانا مضطر اعلن لاخواني واحبائي اني يسر الله لي الحج. اسأل الله التيسير الحج اه ساغيب شهر ذي الحجة عنكم في هذا الدرس بتمامه وكماله واعود اليكم في الاسبوع الاول من محرم - [00:55:16](#)

وفترة شهر ذي الحجة عبادة وصيام تقرب الى الله سبحانه وتعالى. فاسأل الله ان يمن علينا وعليكم بالقبول. وان اشرح صدورنا لفعل الخيرات. فدرس الى اول خميس من شهر محرم يعني بعد شهر - [00:55:39](#)

معلش الاسبوع الاول من محرم اعود لدرسها. طيب في احمد رواية صريح انه جاوب عند احمد وابن عيم في المستخرج وعند الطبراني في مسند الشاميين ورواية احمد رواية ابن لهيعة علي الاعرج. وابن لهيعة - [00:56:01](#)

عن الاعرج يعني ابن لايعة فيه ضعف كثير من الناس يترك الصدقة من كثر ما يتوسوس بعدم الثقة من يتصدق عليه. قلت لكم لتكن يعني معطاء اعط الصدقة لمن لم تتأكد اعطه القليل لتطمعه فيك. واما زكاة مالك فتحرى ما استطعت - [00:56:35](#)

فان تحريت فالصدقة قبلت فالصدقة قبلت واطمئن. ان تحريت ثم تبين لك بعد التحري ان تحريك الاول ناقص وليس بتمام. فصدقتك مقبولة. وهذا باب يؤكد ما قلناه في الدرس الماضي - [00:57:00](#)

من ان الاصل في الانسان ان يكون معطاء. وان يتعود على البذل. هل شرط قبول العمل ان يكون الباطن صحيح؟ نعم. لكن الباطن آ قال ام يشمل جميع العبادات من الصيام والصلاة - [00:57:20](#)

اهل العلم يفصلون في هذا واحسن وابدع من تكلم في هذا الباب في جواب هذا السؤال. الامام ابن القيم رحمه الله في كتابه اعلام الموقعين من فعل طاعة ونيته فاسدة. فقلبه متجه الى غير الله والدار الآخرة - [00:57:40](#)

متجه الى الدنيا اتجاها صرفا. فهذا لا لا تقبل عبادته وهذا مرء وهذا ترد يرد عمله في وجهه ولا يقبل. لكن رجل بدأ باخلاصه ثم جاءه الشيطان يحاول ان يحرفه - [00:58:00](#)

عن الصواب فسرقت شيئاً من الاخلاص مع انه بدأ العبادة بالاخلاص. قال فعمله مقبول وينقص من عمله بمقدار ما سرق الشيطان منه من بدأ عبادته بغير اخلاص يفضحه الله. هذا صنف الله عز وجل يفضحه - [00:58:23](#)

فرق بينه وبين من بدأ باخلاص ثم جاء الشيطان واشوس اليه فحرفه عن الاخلاص الثاني عمله صحيح ومقبول ولكن ينقص من اجره بمقدار ما سرق الشيطان منه من تصدق بارسال من تصدق بارسال صدقته الى دولة اخرى غير التي يقيم فيها - [00:58:49](#)

عن طريق مكتب او بنك والواسطة وهل تكون في واسطة ام انه تحسب انه وضعها بيده لا هذي بواسطة هذه بواسطة الصدقة التي تطفئ السر هي الصدقة التي يضعها الغني في يد الفقير - [00:59:22](#)

يأتيك مثلاً تعرف صور فيها فقر شديد. يأتيه يعني يقول لك هالف دينار فقها تعال معي انظر على الفقراء كم من غني لما ذهب ونظر لحال الفقراء كان ناويا يتصدق بالف تتصدق بعشرة - [00:59:43](#)

فهذا التحري له بركة هل يجوز ارجاع الصدقة؟ لا نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يبيع الرجل صدقته كيف يبيع الرجل صدقته؟ تصدق بغرض بشات ببقرة بشيء لكن ان تبين انها وضعت في غير محلها يأخذها - [01:00:04](#)

من الذي اخذها بغير حقها والواجب عليه ان يضعها في محلها الواجب عليه ان يضعها في محلها هل يجوز التصديق على زانية فقيرة؟ نعم ولا سيما اذا استعفت بالصدقة عن الزنا - [01:00:34](#)

الزنا النفس الابية النفس السوية النفس الطبيعية لا تقبل الزنا. وكثير من المنحرفات للزنا السبب الحاجة السبب في حاجة فاذا يسر الله عز وجل لك ان تنفق على امرأة استقام حالها - [01:00:57](#)

واصبحت مكفية ولا تلجأ للزنا فلك اجر. بل لك اجران هل هذا من من الغيبة يقال المرأة زانة وتصديق عليه نعم ليست من الغيبة الغيبة عرفها النبي صلى الله عليه وسلم ان تذكر - [01:01:21](#)

اخاك بما يكره. فاما اذا كانت الزانية غير مذكورة معماة ليست بمسماة. فلانة فهذا ليس من الغيبة هذا ليس من الغيبة. الغيبة معناها ان تذكر اخاك بما يكره تخص الرجل - [01:01:42](#)

كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما بال اقوام لما يصب ما يسمى انما يعمم يقول ما بال اقوام؟ هذا ليس من الغيبة. الغيبة ان تسمي الرجل بعينه سؤال لماذا قبل هذا الغني الصدقة - [01:02:02](#)

من لا يتقي الله جاءه المال يأخذ المال وهياً الله تعالى لهذا الرجل ان يقبل هذه الاصناف الثلاثة منه المال ولا سيما ان الصدقة بالليل ولا يراه احد وهذا رجل لا يتقي الله فيأتي المال فيأخذه. فالامر يعني اظنه سهل - [01:02:23](#)

الصدقة واجبة لها نذر. فمما يؤخذ انها نذر؟ قال لاتصدقن الصدقة. هو قال لاتصدقن الليلة بصدقة المطلق لا اتصدقن الليلة بصدقة. فهذا القول واضح جدا انه الزم نفسه بصدقة والزام النفس بطاعة - [01:02:44](#)

النذر الزام النفس بالطاعة هو النذر. والله تعالى اعلم طيب حتى لو كانت الصدقة غير واجبة اصالة ولكن الزم نفسه بها تصبح واجبة هل يجوز قول الحمد لله الذي لا يحمده على المكرون سواه نعم لا حرج في ذلك - [01:03:08](#)

ان تقول الحمد لله الذي لا يحمده على مكروه سواه فلا حرج في ذلك. هل تعد العيدية صدقة؟ لا اعراف الناس اليوم في ضغوط مناسبات الزواج وفي الهدايا يعتبرونها واجبة - [01:03:38](#)

انت لما تذهب بعض عادات بعض الاقوام في النقود عنده واحد يكتب يكتب واحد كتب يعني ما قطب خمسين بعشرين ويعتبر هذه الكتابة دين عليه صنقوط يتسامح فيه بمقدار الدين - [01:04:02](#)

ولكن الذي افتي به جمع كبير من القرن السابع بل الثامن من اواخر السابع اوائل الثامن يقولون النقود عبارة عن دين يتسامح فيه بالمقدار وكل يؤدي ما تطيب به نفسه - [01:04:25](#)

قنطوط عبارة عن طب العيدية؟ العيدية هي هدية تعطى الباب الصلة وهي امر عرفي الا ان خرجت العيدية عن المبلغ الرمزي الذي هو متعارف عند الناس تضع بيد رحمتك مبلغا كبيرا لا يعطيه الناس بنية الزكاة فلا حرج - [01:04:45](#)

يعني رجل غني تزور اخت له صغيرة يعطيها خمس مئة دينار ويعطيها الف دينار واضح لم يعد هذه هذا المبلغ مبلغ زكاة وينوي الزكاة

فلا حرج ان يكون هذا من الزكاة والله تعالى اعلم - [01:05:13](#)

المخلص لا ينقطع. لا هذا ينطبق على طلب العلم والدعوة. نعم المخلص علامة الاخلاص ان تثبت على طاعتك اذا تطوعت بل علامة

فقيه السائر الى الله والدار الآخرة قبل ان يبدأ باي طاعة - [01:05:33](#)

نافذة يفحص استعداداه فيفعل الشيء الذي يدوم عليه طالب علم حفظ قرآن يدرس الاصل في العبد ان يصيب هدي النبي صلى الله

عليه وسلم وذكرنا بابا طويلا وفصلنا فيه عند مسلم في الصحيح - [01:05:56](#)

عن عائشة قالت رضي الله تعالى عنها كان عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم ديمة وفي رواية روى مسلم كان رسول الله صلى الله

عليه وسلم اذا عمل عملا اثبته - [01:06:23](#)

وثبت في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال عن العمل الصالح القليل منه الباقي خير من الكثير المنقطع فالاصل في

العبد ان فعل شيئا من الطاعات ان يفحص استعداداه فان فعل - [01:06:48](#)

فينبغي ان يدوم عليه ولا ينقطع عنه قرأنا في كتاب تفسير العلي القدير في تفسير هذه الآية ان الله انعم به ان الله كان بصيرا ان

النبي قرأها ووضع يده على السمع وبصره - [01:07:13](#)

وقال هكذا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأها ويضع يديه هذا اشارة الى ان البصر والسمع حقيقي ولكن ليس فيه تمثيل

وتشبيه سمع وبصر الناس هذا والله اعلم - [01:07:36](#)

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. جاء اكثر من سؤال بمناسبة الحج عن حكم قول لا حج الا بتصريح جوار هذا السؤال يذكرني

باجتهاد ثبت عن عمر وهذا الاجتهاد - [01:07:55](#)

صحيح مسلم كان الناس في عهد عمر يحجون متمتعين فهجر البيت اصبح الناس من ردي تمر يؤجل العمرة للحج وكانت الوصول

الى مكة في ذاك في الوقت امر صعب للناس كان الوصول امرا صعبا جدا - [01:08:19](#)

فكان عمر يعاقب من حج متمتعا وكان يصرح بالعلة ويقول حتى لا يهجر البيت اسرة الحج حتى لا تنقطع العمرة. حتى لا يهجر

البيت بقلة الوافدين للحجيج الحجيج معنا النبي صلى الله عليه وسلم اقر - [01:08:53](#)

التمتع وحج قارنا ومن لم يسق الهدي امرهم بالتمتع وقال على المزدلفة في الشوط الاخير امر من لم يسق الهدي ان يتمتع وقالوا له

اي الحل يا رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال الحل كله - [01:09:34](#)

قال جابر فذهبنا الى منى تذكر تقطر اذكارنا منية. كنا متهللين متمتعين مع ازواجنا متاعا تمتعا حقيقية والزوجات معهم تمتع حكمي

وتمتع حقيقي. كانوا متمتعين وتمتعا حقيقيا ومع ثبوت هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم احتج كثير من الصحابة على عمر -

[01:09:59](#)

قال انا اعلم ان النبي تمتع ولكن متعتين كانتا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم اعاقب عليهما متعة النساء كانت على عهد النبي

صنم نعم حرما النبي في حياته؟ نعم - [01:10:30](#)

اذا الروافض الذين يجوزون التمتع بالنساء سواء النكاح المتعة يأتون بحديث مسلم هذا ويقولون المتعة حرما عمر لقوله متعتان

كانتا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اعاقب عليهما - [01:10:53](#)

هذا الكلام حق يراد به باطل المتعة كانت في عهد النبي سلم والمتعة حرم نكاح المتعة حرم في زمن النبي صلى الله عليه وسلم في

عام خيبر حرم النبي المتعة - [01:11:13](#)

لكن كانت قبل ذلك كانت وفي قصة في كتاب النكاح عند مسلم فيها صريح واضح جدا رجل غني دميم وشاب اه فقير تقدم بامرأة

وكانت محتارة تريد جماله يتمتع بها ام تريد مال الدميم؟ القصة طويلة مذكورة في صحيح مسلم. فالتمتع كان في زمن الرسول

صلى الله عليه وسلم. الشاهد من الايراد - [01:11:29](#)

القصة اما المتعة كانت في عهد النبي صلى الله عليه وسلم متعة النكاح حرما رسول الله قبل ان يموت متعة الحج. تمتع بالحج ما

حرما رسول الله فاجتهد عمر واجتهاده قائم على اصل - [01:11:55](#)

وهذا الاصل مطلب مهم. وهذا المطلب الا يهجر البيت الا يهجر البيت ربنا عشيئنا ثابتا حتى لا يهجر البيت سياسة تدبير اجرائي سياسي بوقت معلل بعللة وهذه العلة يدور الحكم معها وجودا وعدم - [01:12:19](#)

اليوم جواب السؤال هل عدد الحجيج الذين يأتون مكة المكرمة؟ زادها الله تشريفا وتعظيما. عدد قليل ولا كبير هل في زحمت في الحج في زحمت شديدة وبعض الناس لا يطيق لو ترك لو ترك الامر فوضى - [01:12:47](#)

وان يترك العدد هكذا في الحجيج قد تحصل وفيات كثيرة الخدمة التي تقدم للحجيج خدمة متميزة جزى الله القائمين عليها كل خير ويبذلون جهودا عظيمة جدا ولا ينكر ذلك الا بكابر او جاحد. غير المنصف - [01:13:15](#)

الجهود التي تبذل للحجيج جهود كبيرة واعداد كثيرة جدا تخدم الحجيج ومع هذا الحجيج يجدون مشقة زائدة فهل يجوز لاولياء الامور ان يعكسوا ما فعل عمر فيضعون نسبا معينة للحجيج ويأذنون بتقيد بهذا الامر - [01:13:37](#)

ويمنعون ما سواه كما فعل عمر لمصلحة كانت قائمة العلة في تحديد نسب الحجيج اب اوضح وابرز من العلة التي فعلها عمر ولد من حق اولياء الامور ان ينظموا موضوع الحج وان يحددوا النسب - [01:14:07](#)

المعينة ليس فيه يعني مش ممكن واحد اه جماعة مثل قطر او مثل دبي فيها مليون مليونين مثل اندونيسيا اللي فيها ميتين مليون مسلم مش معقول حجيج قطر ولا حجيج اه - [01:14:36](#)

دبي عدد الحجيج المليون المليونين مثل عدد الحجيج في ميتين مليون مش معقول ترى في الحج الاقوام اللي عددهم كبيرة جدا هم ابرز الناس في الحج من الحج واضح جدا ماليزيا واضح جدا اينما ذهبت تجد ماليزيين. نسال الله ان يبارك فيهم وان يقويهم. وان يخرجهم مما هم فيه من جهل - [01:14:52](#)

عندما كنا في اندونيسيا يموت الانسان لا يحسنون تكفينه افة المسلمين الجهل. فمن حق اولياء الامور تنظيم موضوع الحج والاصل في التنظيم ان يكون واجبا. لكن الان مسألة اخرى الان مسألة اخرى - [01:15:20](#)

واحد ما تقيد فذهب حج باطل؟ لا وقوله واني حجة يستجدوا نص القول ببطان الحج يحتاج النص. هل هو اثم؟ نعم اثم هل كل من هو اثم حجه باطل؟ لا - [01:15:42](#)

فنحن نقول ان الاصل ان نتقيد والا نحج الا بتصريح فلو وقعت مخالفة من فلان او علان فحج بلا تصريح فالحج يسقط من ذمته وبالتالي يعرف حكم مسألة اخرى وهي مهمة - [01:16:06](#)

ان اسم من حج بلا تصريح. حج نافلة اشد اثما ممن حج بلا تصريح حج فريضة يعني يكون اثم اشد. مع الفتوى بان الاصل في التقيد بالتصريح الوجوب هذا الذي اراه والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد - [01:16:34](#)